الفصل في الملل والأهواء والنحل

لا تخرج على قول أحد ممن خالفنا ألا بحذف وذلك أنهم يقولون أن الذين في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا هو خبرا ابتداء مضمر ولا يكون ذلك إلا بحذف الابتداء كأنه قال هم الذين ولا يجوز لأحد أن يقول في القرآن حذفا إلا بنص آخر جلي يوجب ذلك أو إجماع على ذلك أو ضرورة حس فبطل قولهم وصار دعوى بلا دليل وأما نحن فإن لفظة الدين عندنا على موضوعها دون حذف وهو نعت للأخسرين ويكون خبرا لابتداء قوله تعالى أولئك الذين كفروا وكذلك قوله تعالى ويحسبون أنهم على شيء إلا أنهم هم الكاذبون فنعم هذه صفة القوم الذين وصفهم ا تعالى بهذا في أول الآية ورد الضمير إليهم وهم الكفار بنص آول الآية وقال قائلهم فإذا عذرتم للمجتهدين إذا اخطأوا فاعذروا اليهود والنصارى والمجوس وسائر الملل فإنهم أيضا مجتهدون قاصدون الخير فجوابنا وا تعالى التوفيق أننا لم نعذر من عذرنا بآرائنا ولا كفرنا من كفرنا بظننا وهو أنا وهذه خطة لم يؤتها ا D أحد دونه ولا يدخل الجنة والنار أحدا بل ا تعالى يدخلها من شاء فنحن لا نسمي بالإيمان إلا من سماه ا تعالى به كل ذلك على لسان رسوله A ولا يختلف اثنان من أهل الأرض لا نقول من المسلمين بل من كل ملة في أن رسول ا A قطع بالكفر على أهل كل ملة غير الإسلام الذين تبرأ أهله من كل ملة حاشى التي أتاهم بها عليه السلام فقط فوقفنا عند ذلك ولا يختلف أيضا اثنان في أنه عليه السلام قطع باسم الإيمان على كل من اتبعه وصدق بكل ما جاء به وتبرأ من كل دين سوي ذلك فوقفنا أيضا عند ذلك ولا مزيد فمن جاء نص في إخراجه عن الإسلام بعد حصول اسم الإسلام له أخرجناه منه سواء أجمع على خروجه منه أو لم يجمع وكذلك من أجمع أهل الإسلام على خروجه عن الإسلام فواجب اتباع الإجماع في ذلك وأما من لا نص في خروجه عن الإسلام بعد حصول الإسلام له ولا إجماع في خروجه أيضا عنه فلا يجوز إخراجه عما قد صح يقينا حصوله فيه وقد نص ا تعالى على ما قلنا فقال ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين وقال تعالى ويريدون أن يفرقوا بين ا ورسله ويقولون تؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وقال تعالى قل أبا وآياته ورسله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم فهؤلاء كلهم كفار بالنص وصح الإجماع على أن كل من جحد شيئا صح عندنا بالإجماع أن رسول ا A أتى به فقد كفر وصح بالنص أن كل من استهزأ با تعالى أو بملك من الملائكة أو بنبي من الأنبياء عليهم السلام أو بآية من القرآن أو بفريضة من فرائض الدين فهي كلها آيات ا تعالى بعد بلوغ الحجة إليه فهو كافر ومن قال بنبي بعد النبي E أو جحد شيئا صح عنده بأن النبي A قاله فهو كافر لأنه لم يحكم النبي A فيما شجر بينه

وبين خصمه .

قال أبو محمد وقد شقق أصحاب الكلام فقالوا ما تقولون فيمن قال له النبي A قم صل فقال لا أفعل أو قال له النبي A ناولني ذلك السيف أدفع به عن نفسي فقال له لا أفعل .

قال أبو محمد وهذا أمر قد كفوا وقوعه ولا فضول أعظم من فضول من اشتغل بشيء